

"مجالات" – منتدى بروكسل للمجتمع المدني مذكرة مفاهيمية وتوصيات الهجرة والتنقل

تعبّر الهجرة عن إمكانية الوصول إلى الكرامة الإنسانية والحرية والديمقراطية وتكافؤ الفرص على أساس الجدارة وتحقيق الذات على المستوى الشخصي و/أو العائلي، أو ببساطة الهروب من بيئة متدهورة. نشهد حالياً تنامياً لأشكال التنقل والسفر كمحاولة للتكيف مع الأزمات والتدابير القانونية والأمنية والقسرية، وذلك مع إفراط في المخاطرة. فما نشهده اليوم هو تزايد في حالات المغادرة الفردية التي غالباً ما تكون خلسة أو غير قانونية. وذلك كله في سياق يصبح فيه إغلاق الحدود هو القاعدة العامة، مع ما يترتب على ذلك من تداعيات على المهاجرين على شكل ضوابط مشددة وتقييد للحركة على الحدود وتجريم وحظر وأحياناً رفض وحتى وصم.

من بين جميع مناطق الهجرة، تُعتبر منطقة البحر المتوسط أكثر المناطق دينامياً من حيث التنقل الدولي. فالهجرة في هذه المنطقة جزء من تاريخ ممتد على مدى قرون، ويتم اللجوء إليها اليوم نظراً للفوارق الاقتصادية والديموغرافية والجغرافية القائمة بين الضفتين. نتيجة لذلك، فهي من الموضوعات المكونة والشاملة للأجندات، سواء في بلدان الاتحاد الأوروبي أو بلدان جنوب البحر المتوسط.

أدى تغيير الأوضاع في الجوار الجنوبي للاتحاد الأوروبي في السنوات الأخيرة من حيث الهجرة إلى التركيز للاتحاد الأوروبي على هذه القضية في عدد من القرارات والسياسات، الأمر الذي انعكس عبر اعتماد تدابير مختلفة في البلدان المضيفة في أوروبا وفي بلدان منشأ اللاجئين. تتراوح هذه التدابير من اتفاقيات بشأن حرية التنقل (مثل اتفاقية الشراكة من أجل حرية التنقل بين الاتحاد الأوروبي وتونس) إلى سياسات إدارة متكاملة للحدود واتفاقيات بشأن اللجوء والهجرة (على سبيل المثال، الوكالة الأوروبية لإدارة التعاون في مجال العمليات على الحدود الخارجية – اتفاقية فرونتكس مع تركيا التي لها تأثير كبير على المنطقة) ومشاريع المساعدة الفنية المقدمة إلى البلدان الثالثة، وذلك باستخدام مختلف آليات تمويل المفوضية (على سبيل المثال، مشروع EU4Border Security، وهو عبارة عن منحة مقدمة من الاتحاد الأوروبي بقيمة 4 ملايين يورو (آلية الجوار الأوروبية / المديرية العامة لسياسة الجوار الأوروبية ومفاوضات التوسع (DGNEAR)) التي تستفيد منها دول الجوار الجنوبي). في الوقت نفسه، يفرض الاتحاد الأوروبي شروطاً أكثر صرامة وأكثر تكلفة على التأشيرة، مما يحد من حرية الأشخاص الذين يعيشون في الجوار الجنوبي في التنقل. يؤثر هذا النهج في التعامل مع أزمة الهجرة أيضاً على المساعدات المقدمة إلى المنطقة إذ يرتبط ارتباطاً صريحاً بمستوى المساعدات الإنسانية المخصصة للمنطقة. بالتالي، فلا بد من تقييم تأثير هذه الأشكال من التعاون وارتداداتها على الفضاء المتاح للمجتمع المدني وحرية التعبير والتنقل؛ وتقييم ما إذا كانت هذه التدابير تؤدي إلى حل فعال قائم على الحقوق لأزمة الهجرة من خلال التصدي تحديداً لأسبابها الجذرية والتي تنعكس في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والأمنية والاجتماعية وغيرها من المجالات.

تحقيقاً لهذه الغاية، وخلال دورة الأنشطة لعام 2019، تم تناول النقطتين التاليتين للمناقشة:

- الحماية الاجتماعية وحقوق المهاجرين،
- مستوى مشاركة المجتمع المدني في المناقشات الثنائية حول هذه المسألة

هذه المذكرة المفاهيمية هي نتيجة للمناقشات التي دارت خلال ورشة العمل المواضيعية حول الهجرة التي عقدت في الدار البيضاء (المغرب) في شهر نيسان/أبريل 2019، والملاحظات اللاحقة لندوة سياسة الجوار الجنوبي التي عقدت في تونس، في أيلول/سبتمبر 2019. في وقت لاحق، ولتحسين التوصيات الناتجة عن دورة أنشطة مشروع "مجالات"، تم تعيين خبير مستقل ناشط في مجال المجتمعات المدنية في دول الجوار الجنوبي. كان الهدف الرئيسي من العمل الذي قام به هذا الخبير تحسين عملية تحديد ووضع التوصيات، فضلاً عن ضمان تماشيها مع منظور سياسات الاتحاد الأوروبي في المجال المواضيعي المحدد.

لم يتم تغيير محتوى التقرير والتوصيات والرسالة السياسية المتوخاة منها. سيتم إقرار النقاط الإضافية من خلال المناقشات مع المشاركين خلال منتدى بروكسل للمجتمع المدني.

النقاط المقترحة للمناقشة

1. الحماية الاجتماعية وحقوق المهاجرين

عند التأمل في حقوق الإنسان في سياق الهجرة، تتكشف جميع الشوائب. ويتضح ذلك من خلال مسألة الحماية الاجتماعية وحقوق المهاجرين. بالفعل، فإن تنامي النزعة القومية وتزايد التدابير الأمنية، المشار إليها أحياناً باسم "التجاوزات"، قد أدى بلا شك إلى تقييد الحقوق الأساسية بناءً على المبدأ القائل بأن "الغاية تبرر الوسيلة". وما يثير القلق أكثر هو أن حقوق الإنسان تُعتبر في بعض الأحيان عقبات أمام مكافحة الهجرة. وفي الوقت نفسه، من المؤسف أن يصرار أيضاً إلى تقويض احترام الحقوق الأساسية في العمليات التي تنطوي على استخدام للقوة من أجل العثور على المهاجرين المقيمين بصورة غير شرعية وطردهم. ومن ناحية أخرى، من المؤسف أن نشهد في العديد من البلدان، خاصة في أوروبا، شكلاً من أشكال التآكل لحقوق المهاجرين بشكل عام وحقوق الفئات الأكثر ضعفاً بشكل خاص (بما في ذلك المهاجرون من نساء وقاصرين، سواء كانوا بمفردهم أو مصحوبين). غير أن اتفاقيات دبلن وقرارات مجلس أوروبا وتوجيهات البرلمان الأوروبي كلها غير كافية لضمان حقوق هؤلاء المهاجرين الذين يخضعون إلى حد كبير لقيود وممارسات تهدد حمايتهم.

الحماية الاجتماعية للمهاجرين

الحماية الاجتماعية هي حق من حقوق الإنسان ويتم تعريفها على هذا النحو في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) والاتفاقيات والتوصيات المتعلقة بالحماية الاجتماعية المعتمدة من قبل منظمة العمل الدولية وغيرها من صكوك الأمم المتحدة المهمة المتعلقة بحقوق الإنسان. إلا أن فئة المهاجرين هي من الفئات الأكثر حرماناً من تغطية الضمان الاجتماعي. يواجه المهاجرون مع أسرهم مشاكل خطيرة بسبب احتمال فقدانهم الحق في استحقاقات الضمان الاجتماعي في بلدهم الأم، في حين أن قدرتهم على الاستفادة من نظام الضمان الاجتماعي في البلد المضيف قد تكون محدودة. بالإضافة إلى ذلك، قد تكون قدرتهم على الاستفادة من التغطية محدودة بسبب نقص في الوعي بحقوقهم واجبات الدولة. إن إمكانية الوصول إلى الحماية الاجتماعية حق أساسي ويجب تناوله ليس فقط من حيث المساواة في المعاملة، ولكن أيضاً من حيث توسيع نطاق التغطية.

إن الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم تقيم توازناً بين السلطة السيادية للدول الأعضاء من جهة مراقبة حدودها وتنظيم دخول وإقامة العمال المهاجرين وأسرهم، من جهة، وحماية الحقوق التي يعترف بها الطرف الثالث لجميع العمال المهاجرين وأسرهم، بما في ذلك أولئك المقيمون بصورة غير شرعية، من جهة أخرى. بالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من هدف الاتفاقية المتمثل بحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم من خلال تحسين احترام حقوق الإنسان، لم تصادق عليها أي دولة من دول أوروبا الغربية حتى هذا التاريخ. على غرار الاتفاق العالمي، تهدف الاتفاقية إلى التقليل من المخاطر وجوانب الضعف التي يواجهها المهاجرون في مختلف مراحل الهجرة من خلال تعزيز الاحترام والحماية وإعمال حقوقهم الإنسانية وتوفير المساعدة والرعاية.

التوصيات

1. تطبيق المبادئ التوجيهية للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (CMW)
2. مراجعة الاتفاق العالمي من أجل الهجرة (اتفاق مراكش) وتنفيذه، الأمر الذي يعد خطوة إلى الوراء مقابل أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1990 بشأن حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وهذا ينطبق بشكل خاص على حقوق المرأة وظروف احتجاز المهاجرين وإمكانية رفض الدول تطبيق بعض التدابير.
3. على مستوى الحماية الاجتماعية ومكافحة استغلال العمال المهاجرين: إنشاء آليات على مستوى الاتحاد الأوروبي لمراقبة وحماية القوى العاملة الموسمية في الجوار الجنوبي التي تعمل في أوروبا وفي المنطقة (على سبيل المثال، المغاربة الذين يعملون في حقول الفراولة في إسبانيا).
4. الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1990 مع العمل على طابعها الملزم تجاه الدول واتفاقيات منظمة العمل الدولية، لا سيما اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 143 بشأن حقوق العمال المهاجرين. بالإضافة إلى ذلك، مراجعة التزام الاتحاد الأوروبي بالاتفاقيات المتعلقة بالمناخ وتنفيذها الفعلي (ضمان المساواة في الحقوق للمهاجرين واللاجئين والمواطنين، وضمان تجديد الإقامة و تعديل معايير السياسات التنظيمية الاستثنائية).

2. مستوى مشاركة المجتمع المدني في المناقشات الثنائية حول هذه المسألة

إن حركات التنقل التي تنامت بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة لم تلعب دوراً متزايد الأهمية في الأجندة السياسية بسبب تأثيرها الشامل على القطاعات الأخرى فحسب، وإنما شهدت أيضاً تنامياً في درجة تعقيدها (وجود فرص اقتصادية في الخارج، التأثير على الديموغرافيا، الظروف المعيشية للمهاجرين، الاندماج، إلخ).

لا يشكك أحد اليوم في دور المجتمع المدني وأهميته في بناء سيادة القانون (لتعزيز التعددية السياسية وحرية الصحافة وحسن سير العدالة) وتوطيد الديمقراطية والحوكمة الرشيدة ومكافحة العنصرية والتمييز والدفاع عن حقوق المهاجرين. من جهة أخرى، لا يزال دور الوسيط الذي يضطلع به المجتمع المدني في كثير من الأحيان حاسماً لمحاولة تمكين المهاجرين الذين يواجهون صعوبات كبيرة من الوصول إلى حقوقهم. تزداد هشاشة المهاجرين لا سيما أنهم لا يعرفون حقوقهم بشكل عام على الرغم من تسليط الضوء عليها عبر نصوص مختلفة.

يجب على المجتمع المدني دعوة جميع الدول إلى مراعاة المسائل الجنسانية وتلك المتعلقة بحالة الأطفال غير المصحوبين بذويهم في سياسات الهجرة الخاصة بها واحترام التزاماتها بموجب الاتفاقيات الدولية التي هي طرف فيها.

يمكن للمجتمع المدني أيضاً البدء برفع الوعي بين الدول، من خلال تنظيم الحوارات وتعبئة النقابات ومختلف المنظمات المهنية. يمكن للمجتمع المدني حث الدول لجعل كل من الحوكمة وحقوق المهاجرين وجميع أفراد أسرهم أولوية، لا سيما في إطار الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وبرنامج العمل حتى عام 2030.

باختصار، ممارسة الضغط ومحاولة حث الدول الراضية أو المترددة على التصديق على الاتفاق المذكور.

في الواقع، تتمتع منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية بالخبرة والتجربة في تقديم المساعدة الإنسانية والإنمائية. وهي بالتالي قادرة على:



1. أن تصبح مصدراً رئيسياً للمعلومات المتعلقة بالتضامن الدولي وتبادل المعلومات بشأن مسألة الهجرة.
2. تعزيز أنشطة التوعية والاتصال الخاصة بالمهاجرين.
3. التعاون بشكل ناشط مع الأمم المتحدة ووكالاتها وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة بشأن المسائل المتعلقة بالهجرة.
4. تشجيع إنشاء شبكة قوية من الجمعيات وتطوير الخدمات و"المنتجات" للدفاع عن المهاجرين ومرافقتهم ودعمهم.
5. الدفاع عن حقوق المهاجرين الذين يتعرضون في كثير من الأحيان لمخاطر تتراوح بين التهريب والعنف الجسدي، مروراً بالعقبات التي تعيق حرية تكوين الجمعيات أو المضايقة/الملاحقة القضائية. كما لا بد من دعم الناشطين ومساعدتهم، كما هي الحال أثناء اللقاءات في المنتديات حين يدركون أنهم ليسوا بمفردهم وأن ثمة معارك متعددة يتم خوضها في جميع أنحاء العالم.
6. يمكن للمجتمع المدني أن يضطلع بمراقبة السياسات العامة وتقييمها فيكون بمثابة حارس وخبير في قضايا الهجرة.

يجب اعتبار المجتمع المدني شريكاً كاملاً في السياسات العامة، قادراً على أن يكون محاوراً مقبولاً للاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بمسائل الهجرة. سواء كان ذلك على مستوى بلدان الشمال أو الجنوب، فهو سيساهم بلا شك في المناقشات بين الضفتين وينجح في إسماع صوته.

من المسلم به أن المجتمع المدني متنوع ومتعدد الأشكال، مع اهتمامات غالباً ما تكون متناقضة وحتى متضاربة، غير أن ذلك لا يحول دون إمكانية التقارب داخله والعمل المشترك. لكن لا تزال هناك حاجة إلى تعزيز تمثيل المجتمع المدني، لا سيما عن طريق إعطاء المرأة مكانتها الكاملة و إشراك الاجيال الشابة

التوصيات

1. دعم برامج التعاون التي تستهدف:

- أ. وسائل التواصل الاجتماعي البديلة والتقليدية في بلدان جنوب البحر المتوسط وأوروبا من أجل تغيير مفهوم الهجرة.
 - ب. البرامج الثقافية التي تشجع على تنقل الشباب والفنانين وغيرهم.
 2. إعادة إطلاق الحوار الثلاثي الأورومتوسطي بين الاتحاد الأوروبي وحكومات الجوار الجنوبي والمجتمع المدني المستقل في المنطقة (بما في ذلك النقابات العمالية المستقلة).
 3. تشجيع الدول الأعضاء على عدم تجريم التضامن وإنقاذ المهاجرين.
 4. إنشاء صندوق انتماني مختص بحماية المهاجرين والنازحين على أساس نهج سريع ومتكامل ومرن وقصير الأجل، يختلف عن النهج الحالي الذي تدعو إليه الصناديق الحالية مثل الصندوق الانتماني من أجل أفريقيا أو صندوق «ماداد» MADAD الانتماني.
 5. توسيع نطاق البرامج التي تيسر تنقل الشباب في الجوار الجنوبي، والسعى من أجل التعليم وبناء القدرات لشمل الفئات المحرومة (مثل النساء وسكان الريف والأشخاص ذوي الإعاقة).
 6. إطلاق حوار حول الدور الذي يمكن للاتحاد الأوروبي أن يلعبه به في تبسيط إجراءات التأشيرة (على سبيل المثال، الأساس القانوني للتعاون مع شركات تجهيز التأشيرات).
 7. تقييم نتائج اتفاقيات التعاون بالتفويض وإعادة صياغة تلك الاتفاقيات عند الاقتضاء (استهداف المنظمات الدولية في المنطقة التي تحل في بعض الأحيان محل المجتمع المدني)، بالإضافة إلى إنشاء آلية شفافة للمتابعة.
 8. دعم إنشاء لجنة من المجتمع المدني في المنطقة لمراقبة تنفيذ التوصيات.
- تم إعداد هذا المنشور بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. يُذكر أن محتوياته هي مسؤولية مشروع "مجالات" ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر الاتحاد الأوروبي.

